

فان قيل هل يجوز ان تكون الصلة مفرا لا فاقب والصلوة لا بد وان يكون المراد
 الجمل لا يربح الا خاسرة الاسمية نحو الذي ابوه مطبق زيد والصلوة نحو الذي انطلق
 ابوه عمرو والظرفية نحو الذي في الدار خالد والشرطية نحو الذي انكره بكرمك بشر
 فان قيل هل يجوز التحفيف في الذي والى ام لا قلت وقد خففنا بحذف الياء
 وحرك ما قبلها وحذفها رأسا واكتفاء منها باللام مثال الاول نحو الذي ضربت يدا
 عمرو ومثال الثاني الذي ضربت يدا عمرو ومثال الثالث الضار من يدا عمرو والى الذي
 ضربت يدا عمرو واسم الفاعل هنا على الخصوص بمعنى الفعل وهو مع المرفوع به
 جملة واقعة صلة اللام وكذا التي ضربت يدا هندا والضار من يدا هندا
 قال ابن الحاجب الاوكل ان يقال الالف واللام في قولك الضارب حرف تعريف
 الذي لان كان الذي مخدفا لذي واو فبقي حرف التعريف لان الذي مجمله للتعريف
 وقام سيده عبدالله في شرح الباب وبه نظر لان لا يتغير عن اللفظ
 بحذف بعض حروفه للتحفيف وكذا الذي يكون للتعريف لان الموصولة معرفة
 بالوضع فلا حذف الالف والياء منه بل اللام الثانية التي كانت من نفس كلمة
 الذي والتي تعريفه ايضا **دعوى الف على الج**
 فان قيل ان القاعدة دخول الفاء على خبر المبتدأ اذا كان المبتدأ مصدرا بان
 نحو ان زيد فمطلق او نفع المبتدأ ومعنى ذلك ان كان المبتدأ اسما موصولا
 صلته فعل نحو الذي ياتي فله درهم او ظرف نحو الذي في الدار فله درهم او كان المبتدأ
 معرف موصولة بموصول نحو الرجل الذي ياتي فله درهم والرجل الذي في الدار فله
 درهم او مكية صلته فعل نحو كل رجل ياتي فله درهم او ظرف نحو كل رجل في الدار
 فله درهم او اسم فرسما به الشرطية نحو من ياتي فله كذا ويجب ان المبتدأ اسم موصول
 صلته فعل لم يدخل الفاء على خبره قلت انه من الجواز ان لا يوجب تقدير الخبر
 فان قيل هل يجوز تقدير الخبر قلت يجوز لان الخبر هو الحكم فكما يجوز على شيء واحد
 باحكام كثيرة جاز الاخبار عن شيء واحد باخبار كثيرة كقولهم نعم وهو الغفوي
 الورد والعرش المجيد فقال بالبرهان فان هو مرفوع محمول بان مبتدأه والبولاق
 الخبار وان قيل هل يجوز تعدد المبتدأ ام لا قلت يجوز ذلك كما اذا قيل

فان قيل هل يجوز ان يكون المبتدأ مصدرا بان
 نحو ان زيد فمطلق او نفع المبتدأ ومعنى ذلك ان كان المبتدأ اسما موصولا
 صلته فعل نحو الذي ياتي فله درهم او ظرف نحو الذي في الدار فله درهم او كان المبتدأ
 معرف موصولة بموصول نحو الرجل الذي ياتي فله درهم والرجل الذي في الدار فله
 درهم او مكية صلته فعل نحو كل رجل ياتي فله درهم او ظرف نحو كل رجل في الدار
 فله درهم او اسم فرسما به الشرطية نحو من ياتي فله كذا ويجب ان المبتدأ اسم موصول
 صلته فعل لم يدخل الفاء على خبره قلت انه من الجواز ان لا يوجب تقدير الخبر
 فان قيل هل يجوز تقدير الخبر قلت يجوز لان الخبر هو الحكم فكما يجوز على شيء واحد
 باحكام كثيرة جاز الاخبار عن شيء واحد باخبار كثيرة كقولهم نعم وهو الغفوي
 الورد والعرش المجيد فقال بالبرهان فان هو مرفوع محمول بان مبتدأه والبولاق
 الخبار وان قيل هل يجوز تعدد المبتدأ ام لا قلت يجوز ذلك كما اذا قيل

زيد ابوه علامة منطلق فزيد مبتدأه اول وابوه مبتدأه ثان وعلامة مبتدأه ثا
 ومنطلق خبر المبتدأ الثالث وهو مع خبر خبر الثاني وهو مع خبر خبر الاول
 ويسمى بالجمع جملة كبرى وعلامة منطلق جملة صغرى وابوه علامة منطلق
 جملة كبرى بالنسبة الى علامة منطلق وجملة صغرى بالنسبة الى خبر ابوه علامة منطلق
 ومن خبر المبتدأ زيد علامة جارية نحوها ابوه امرأته دارها سقفها
 خشبته سائح فابنته ابوه اول زيد والثاني علامة والثالث جارية والاربع
 زوجها والخامس ابوه والسادس امرأته والسابع دارها والثامن سقفها و
 التاسع خشبته وخرجه سائح والعاشر خبره وخرجه خبر عن الثامن وهو خبر
 خبر عن السابع هكذا الى الاول وصير جملة عايد الى ما قبلتها المبتدأ
 وحصول التركيب زيد خشبته دار امرأته ابن زوج جارية علامه سائح ويسمى
 المجمع جملة كبرى وجارية زوجها جملة صغرى وعلامة جارية كبرى بالنسبة اليها وصغرى بها
 بالنسبة الى زيد وهو الموصوف على هذا كذا في شرح الكليات جمال الدين رحمه الله تعالى **تعدد المبتدأ**
 ومنه لغة المحكية عن المارني وهو الذي الذي اللذان التي ابوها التي التي التي التي التي
 زيد وذكر في كتاب العلق ان الذي مبتدأه اول والذي ثا والذان ثالث والذين رابع وابوها حال
 وابوها خبر المبتدأ والخامس وجملة صلة التي واخاها خبر التي وجملة باصلتها وخرها جملة واقعة
 صلة للذان والعايد الى اللذان الموصول بابوها واخر خبر اللذان ثم اللذان بصلته وخره صلة التي و
 العايد اليها الموصول باخاها واخر خبر التي بصلتها وخرها صلة الذي والعايد هو اليها واخاها
 خبر خبر الذي واما كان صحتها باقامة اسم مقام كل موصول بصلته في معناه حتى يرد الجميع للواء
 فان قيل هل يجوز تعدد الاستثناء ام لا قلت يجوز ذلك كما في قولك له على عشرة اوكسفة
 الاثمانية الاسبعة الاسبعة الاثنية الاربعة الاثنية الاثني الاثني الا واحد وقال له
 على عشرة الا واحدا الاثني الا ثلثة الاربعة الا خمسة الاسبعة الا ثمانية
 تسعة فان قيل ما الاوهم فيهما قلت في الاول خمسة وفي الثاني واحد من الا
 من التي اثباته ولا ثبات لفي بعد استثناءك مستثنى منه دخول اليها مع دخول فيه
 وسببه ان المجمع للثبات على حدة والمنسحق على حدة ثم يقع المنسحق المنسحق فابني قولهم زيد
 فالمنسحق عشرة وثمانية وستة واربعه واثان فالجمع ثلثون والمنسحق تسعة وسبعة